

رائدات

جمعية رائدات للقيادات الشبابية

ترخيص ٥٢٣١



سياسة الاستثمار

رقم الإصدار: (٠٢٤)

تاريخ الاعتماد: ٠٥ / ٠٦ / ٢٠٢٣ م

جهة الاعتماد: جمعية رائدات للقيادات الشبابية

مقدمة

تعد هذه السياسة من اللوائح الهامة في تنظيم عمليات الاستثمار في الجمعية. وتعد هذه اللائحة جزءاً لا يتجزأ من جميع القرارات واللوائح والأدلة الإجرائية ذات الصلة.

الهدف من هذه اللائحة

تهدف سياسة الاستثمار إلى بيان القواعد والآليات الأساسية للاستثمار الأمثل لأموال الجمعية وتحقيق الاستدامة المالية.

قواعد وآليات الاستثمار

يتم اتباع القواعد والآليات المنظمة لعمليات الاستثمار وفقاً للتالي:

١. تطبيق أحكام الشريعة الإسلامية على كافة طرق وأساليب الاستثمار، ويعنى مجلس الإدارة بالتحقق من الالتزام بذلك.
٢. يقوم مجلس الإدارة بإعداد خطة لاستثمار أموال الجمعية فيما يحقق لها الاستدامة وتنمية مواردها.
٣. تفوض الجمعية العمومية مجلس الإدارة في حق التصرف في أصول الجمعية بالشراء والبيع والتملك للعقارات والأسهم والقيام بالشراكات الاستثمارية.
٤. يراعى عند اختيار الاستثمار تجنب المخاطر العالية واختيار استثمارات قليلة إلى متوسطة المخاطر.
٥. يكون قرار اختيار فرص الاستثمار المتاحة بناءً على حجم العوائد المجزية وفقاً للمعدلات المناسبة للفترة الزمنية للاستثمار ونسبة المخاطرة.
٦. الاستغلال الأمثل لعوائد الاستثمار بحسب احتياجات وأولويات الجمعية، مع إمكانية إعادة ريع وفوائض الاستثمار لفرص استثمارية أخرى.
٧. إعداد التقارير الدورية للمتابعة والرقابة على استثمارات الجمعية.

المراجع

اعتمد مجلس إدارة الجمعية هذه السياسة في الاجتماع الأول من
الدورة الأولى بتاريخ: ٥ / ٦ / ٢٠٢٣ م، الموافق: ١٧ / ١١ / ١٤٤٤ هـ

اعتماد مجلس الإدارة

م	اسم العضوة	المنصب	التوقيع
١	أ. أسماء بنت معلا بن عايض الأحمدي	رئيس مجلس الإدارة	
٢	أ. د. أسماء بنت علي بن مقبل الخطاب	نائب رئيس مجلس الإدارة	
٣	أ. حبيبة بنت مصطفى بن علي حافظ	المشرف المالي	
٤	أ. هياء بنت عبد الله بن حمد الخري	عضو مجلس إدارة	
٥	د. جمعة بنت حامد بن يحيى الزهراني	عضو مجلس إدارة	

رائدات

جمعية رائدات للقيادات الشبابية

